[320] الثلاثة الأيام الغر، ثم ترك ذلك وفرقها في كل عشرة يوما، خميسين بينهما أربعاء. فقبض (صلى الله عليه وآله) وهو يعمل ذلك (1). 3 - وفي حديث الأربعمائة: قال (عليه السلام): وصوم ثلاثة أيام من كل شهر، أربعاء بين خميسين، وصوم شعبان يذهب بوسوسة الصدر وبلابل القلب - إلى أن قال -: ونحن نصوم خميسين بينهما أربعاء (2). 4 - وفي الكافي: مسندا عن عنبسة العابد قال: قبض النبي (صلى الله عليه وآله) على صوم شعبان ورمضان، وثلاثة أيام في كل شهر (3) الخبر. 5 - وعن الصدوق في كتابيه المعاني والمجالس: مسندا عن أبي بصير عن الصادق عن آبائه (عليهم السلام) في حديث قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) لأصحابه يوما: أيكم يصوم الدهر ؟ فقال سلمان: أنا يا رسول الله، فقال رجل لسلمان: رأيتك في أكثر نهارك تأكل ! ؟ فقال: ليس حيث تذهب، أنا أصوم الثلاثة في الشهر، قال الله عزوجل: " من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها، وأصل شعبان برمضان، فذلك صوم الدهر، الخبر. وفيه: أن النبي (صلى الله عليه وآله) قال للرجل: أنى لك بمثل لقمان الحكيم ؟ سله فانه ينبئك (4). 6 - وعن أحمد بن محمد بن عيسى في نوادره: عن علي بن نعمان عن زرعة قال: سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن صوم شعبان أصامه رسول الله (صلى الله عليه وآله) ؟ قال: نعم، ولم يصمه كله. قلت: كم أفطر منه ؟ قال: أفطره، فأعدتها وأعادها (عليه السلام) ثلاث مرات لا يزيدني على أن " أفطره "، ثم سألته في العام المقبل عن ذلك فأجابني بمثل ذلك (5) الخبر. 7 - وفي الكافي: مسندا عن عمرو بن خالد عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: كان رسول الله (صلى الله عليه وآله) يصوم شعبان ورمضان، يصلهما، وينهى الناس أن يصلوهما، وكان

---

(1) الكافي 4: 90. (2) الخصال 2: 612. (3) الكافي 4: 91. (4) معاني الأخبار: 234، وأمالي الصدوق: 37. (5) نوادر أحمد بن محمد بن عيسى لا يوجد لدينا، وسائل الشيعة 7: 367.